خبر واحد ولانم انه حجة فنقول قد ثبت بهذا في علم اصول
الفقه والابتداء تاخذه بهذا المساوات على ثلثة
اقسام الاول المساوات بحسب افراد موم كالحيوان والناطق
والثاني مثل الانسان والناطق والثالث المساوات
بحسب الوجود كالكل بالنسبة الى الانسان فصل الثاني
المشروطة العامة وهي التي يحكم فيها بالضرورة بثبوت
المحمول للموضوع او سلبه عنه بشرط ان يكون ذات الموضوع
متصفا بوصف الموضوع اي بمثل وصف الموضوع
وخرج بتحقق الضرورة مثال الموجبة قولنا الكاتب
متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا فانه متحرك
الاصابع ليس بضرورة الثبوت لذات الكاتب
بل ضرورة ثبوته انما هو بشرط اتصافه بوصف الكتابة
ومثال السلبية قولنا بالضرورة لا شيء من الكاتب
بساكن الاصابع ما دام كاتبا فانه سلب ساكن الاصابع
عن ذات الكاتب ليس بضرورة الا بشرط اتصافها
بالكتابة المشروطة الخاصة هي المشروطة العامة مع
قيد اللادوام بحسب الذات مثال الموجبة قولنا بالضرورة
كل كاتب فهو متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما فهذه كبرى
من موجبة مشروطة عامة وصغرى سالبة مطلقة عامة اما
المشروطة العامة الموجبة فهي التي الاول من القضيتين
واما القضية السالبة المطلقة العامة اعني قولنا لا شيء

من

من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل فهو مفهوم اللادوام
لانها ايجاب المحمول للموضوع اذا لم يكن دائما كان معناه ان
الايجاب ليس متحققا في جميع الاوقات واذا لم يتحقق
الايجاب في جميع الاوقات تحقق السلب في الجملة وهو
معنى السالبة المطلقة واما كانت سالبة كقولنا
بالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام
كاتبا لانها انما تركيبها من مشروطة عامة سالبة و
هي الجزء الاول وهو موجبة مطلقة عامة اعني قولنا كل كاتب
ساكن الاصابع بالفعل وهو مفهوم اللادوام لانه
السلب اذا لم يكن دائما لم يتحقق في جميع الاوقات
واذا لم يتحقق السلب في جميع الاوقات يتحقق الايجاب
في الجملة وهو الايجاب المطلق العام المشهورة الحرب
وهو ما كان من الاتحاد في الاصل ثم اشتهر فصار
بنقله قوم لا بتصور تواطئهم على الكذب فيفيد كالمتواتر
بعد القرن الاول المشروع ما ظهره الشروع فيه دون
ايجاب المشاهدة فتطلق على رؤية الاشياء بدلائل
التوحيد وتطلق مجازا رؤية الحق مع الاشياء وذلك
هو الوجه الذي لم يحكم بظاهريته في كل شيء من الصور
وهي ما يحكم فيه بالحس سواء كان في الحكم الظاهرة او
الباطنة كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة وكقولنا
انا نخاف ونغضب الناطقية ما كان مطلقا عامة مثالها

Copyright © King Saud University